

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى قرار وزير العدل المؤرخ في ٢١ أكتوبر عام ١٩٤٧ والذي يتضمن تعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ومنها فرع توثيق المحلة الكبرى التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بطنطا :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٨/٣/٢٩ :

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق قرية دمرو) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بطنطا - مركز شرطة المحلة الكبرى - محافظة الغربية ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق المحلة الكبرى مكانياً أو لفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

على أن يعمل الفرع لمدة ثلاثة أيام وهي (الأحد والثلاثاء والخميس) من كل أسبوع .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٨/٧/١

صدر في ٢٠١٨/٥/١٣

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم